Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

فيقولوا : « ومن البديع الاستعارة التي من شأنها كذا » . فلولا انها عندهم لنقل الاسم بشرط التشبيه على المبالغة اما قطعاً واما قريباً من المقطوع عليه لما استجازوا ذكرها مطلقة غير مقيدة . يبين ذلك انها ان كانت تساوق المجاز وتجري مجراه حتى تصلح لكل ما يصلح فذكرها في أقسام البديع يقتضي ان كل موصوف بأنه مجاز فهو بديع عندهم حتى يكون اجراء اليد على النعمة بديعا وتسمية البعير حفظاً والناقة ناباً والربيئة عيناً والشاة عقيقة بديعاً كله ، وذلك بين الفساد » ثم قال بعد ذكر رأي الآمدي وهو يجيب عن شيء اعترض به على البحتري في قولـه :

فكـأن مجلسه المحجب محفل وكـأن خلوته الخفية مشهد

ان المكان لا يسمى مجلساً الا وفيه قوم . ثم قال : « الا ترى الى قول مهلهل :

نبيت ان النار بعـدك أوقـدت واستبَّ بعدك يـا كليب المجلسُ

أي : أهـل المجلس على الاستعارة : « فاطلق لفظ الاستعارة على وقوع المجلس هنا بمعنى القوم الذين يجتمعون في الامور وليس المجلس اذا وقع على القوم من طريق التشبيه بل على حد وقوع الشيء على ما يتصل به وتكثر ملابسته إيّاه وأي شبه يكون بين القوم ومكانهم الذي يجتمعون فيه .. الا انه لا يعتد بمثل هذا فان ذلك قد يتفق حيث ترسل العبارة . وقال الآمدي نفسه : ثم قد يأتي في الشعر ثلاثة أنواع أخر يكتسي المعنى العام بها بهاء وحسناً حتى يخرج بعد عمومه الى ان يصير مخصوصا ثم قال : « وهذه الانواع هي التي وقع عليها اسم البديع وهي الاستعارة والطباق والتجنيس » . فهذا نص في موضع القوانين على ان الاستعارة من اقسام البديع ،ولن يكون النقل بديعاً حتى يكون من أجل التشبيه على المبالغة كما بيّنت لك . واذا كان كذلك ثم جعل الاستعارة على الاطلاق بديعا فقد اعلمك انها اسم للضرب المخصوص من النقل دون كل نقل فاعرفه »[1] .

---

(١) اسرار البلاغة ص ٣٦٩ – ٣٧١ . وينظر الموازنة ج ١ ص ٣٧٢ .